

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ١١

تاریخ القرار: ٢٠٢٢ / ٢ / ٢٠

### «قرار»

استناداً " إلى الفقرة (١) من المادة ٦١ من قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه وزير الزراعة والرى وافق عليه مجلس الوزراء . قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧/٢/١٩٩٣ ميلى / :

- ١) يجدد القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٣ والتعليمات الصادرة بموجبه .
- ٢) يجدد قرارى ( مجلس قيادة الثورة ) رقم ٣٦٤ و ٣٦٧ لسنة ١٩٩٠ والتعليمات الصادرة بموجبهما .
- ٣) على مجلس الوزراء تقييد هذا القرار .
- ٤) يقتضى هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

جوهر نامق سالم  
رئيس المجلس الوطني لكوردستان  
العراق

٢١١